

Terms and Conditions

Arabic

شروط وأحكام عامة متعلقة ببطاقة الائتمان

تعبر جميع الأحكام والشروط المتعلقة بفتح الحساب جزءاً من هذا العقد.

١ – التعريفات

- الحساب هو الحساب الخاص بحامل البطاقة أو ذلك الذي يحدده والمرتبطة به أي من الخدمات المصرفية الإلكترونية.
- البطاقة تعني بطاقة الائتمان (Credit Card) أو بطاقة الدفع المؤجل (Charge Card) أو أي بطاقة أخرى (بإستثناء البطاقات المسبقة الدفع (Prepaid Card) والبطاقات الإضافية التابعة لأي منها التي يصدرها المصرف وبزودها صاحب الحساب أو حامل البطاقة بأي طريقة كانت مثلًا: عبر البريد أو الفروع).
- صاحب البطاقة أو العميل هو صاحب أي حساب لدى "المصرف".
- المصرف هو بنك عوده ش م ل
- حامل البطاقة يعني الشخص الذي طلب صاحب الحساب من المصرف إصدار بطاقة له مرتبطة بالحساب وعلى مسؤوليته الخاصة بالإستعمال أي من الخدمات المصرفية الإلكترونية، إستعمال اسم المستفيد إضافة إلى اسم مستخدم وكلمة سر.
- حامل البطاقة الثانوي هو حامل البطاقة الإضافي الذي يصدر المصرف بطاقة باسمه، يطلب من صاحب الحساب وأو حامل البطاقة التأسيسي وعلى مسؤوليته الخاصة.
- موفر الخدمات هو أي تاجر أو موفر خدمات يقبل أي عملية دفع بواسطة البطاقة.
- نقاط بنك عملي الوسائل الإلكترونية التي تُستخدم لإجراء عمليات الدفع وأو الشراء بواسطة البطاقة على سبيل المثال له للخص: Mobile, Machine, Phone Bluetooth, NFC(Contactless, Internet Payment, GPRS, POS, Wireless, Mobile.
- الجهاز يعني جهاز نظام إلكتروني أو جهاز نقال محمول يتخضع هاتفاً خلوتياً وأو حاسوبياً شخصياً لأي جهاز نقال آخر مجهز بالبنوتات Bluetooth أو عبر الهواء ومتوافق مع تقنية جاما JAVA وبسهم بإرسال واستقبال رسائل نصية قصيرة أو لنقل عبر الكرتوني أو أي تكنولوجيا أخرى قد يعتمدها المصرف، ويتطلب ذلك التحصيل الفوري على الجهاز وإجازة هذا التحصيل.
- الخدمات المصرفية الإلكترونية تعني خدمات الصيرفة الإلكترونية وخدمات وسائل الدفع الإلكترونية والخدمات الإلكترونية

والبطاقة وأو التجارة الإلكترونية وأو التبرع الإلكتروني وأو أي خدمة مصرفية إلكترونية جديدة أو معدلة من قبل المصرف الذي يحق له التعديل بإرادته المفردة وبدون موافقة صاحب الحساب على أي يتم إعلام هذا العميل بالخدمة الجديدة والتعديل وبألي من الشروط الجديدة بواسطة وسائل التبليغ. تتضمن الخدمات المصرفية الإلكترونية العمليات المتقدمة في لبنان أو في الخارج:
- خدمة الصيرفة الإلكترونية تعني خدمة الصيربة عبر وسيلة الكرتونية مثل الانترنت وأو وسيلة اتصال كالهاتف الخليوي أو الهاتف الثابت وأو الصراف الآلي وعلى وسيلة اتصال بالصوت والصورة (Video Conference/Contactless).
- خدمة وسيلة الدفع الإلكتروني تعني خدمة الدفع بواسطة البطاقة عبر نقاط البيع وأو الانترنت وأو بواسطة وسيلة اتصال كالهاتف عبر طريق استعمال NFC technology
أو بواسطة أي وسيلة إلكترونية أخرى.

- الخدمة الإلكترونية تعني الخدمة التي تقدم بأي وسيلة إلكترونية كوسيلة اتصال أو موقع على الانترنت على سبيل المثال خدمة التوقيع الإلكتروني (التوصل على أي كشف حساب إلكتروني (E-Statement) وتقديم طلب من خلال وسيلة الإلكترونية للحصول على خدمة صيربية أو منتج صادر عن المصرف.
- عمليات شراء Contactless: يمكن لحاملي البطاقة إستعمال البطاقة لإجراء عمليات دفع بدون لمس (Contactless) لغاية السقف الذي يحدده المصرف، وذلك بدون الحاجة إلى التوقيع على إيصال الدفع أو إدخال رقم التعريف الشخصي (PIN) لدى التاجر المشتريين الذي يظهرن مسترئاد (MasterCard) أو فيزا (Visa) Contactless.
- السقف Contactless: وهو الحد الأقصى الذي يمكن إستعماله لإجراء عملية دفع بدون لمس، وذلك بدون الحاجة إلى التوقيع على إيصال الدفع أو إدخال الرمز (PIN).
- البرقم الخليوي هو رقم الهاتف الخليوي المصرح عنه للمصرف من قبل صاحب الحساب ويتمّ على أساسه التعرف إلى صاحب الحساب أو المستخدم الثانوي أو حامل البطاقة على نظام المصرف عند إستعماله أي خدمة مصرفية إلكترونية لها اتصال مع مشغل شبكة الهاتف المحمول.
- الرموز أو الرمز يعني رقم التعريف وأو رمز التشغيل وأو اسم المستخدم وأو كلمة السر وأو رمز تعريف الشخصي وأو الرقم التسري وأو أي رمز آخر يزود المصرف صاحب الحساب أو حامل البطاقة به بأي طريقة كانت (مثلًا: عبر رسالة نصية قصيرة أو عبر أي وسيلة إلكترونية أخرى أو عبر جهاز تلقي رقمز بمنتحه المصرف لأصاحب الحساب) وأو أي رمز ينتج عن أي عملية تجربتها صاحب الحساب عبر استعمال الخدمات المصرفية الإلكترونية.
- الوسيلة الإلكترونية تعني أي وسيلة إلكترونية يتمّ إستعمالها من قبل صاحب الحساب تجيز له إجراء عمليات الدفع الإلكترونية أو التحايل الإلكترونية لوسائل اتصال، كليا أو جزئيا، وعلى سبيل المثال له الحصر السحب والإيداع النقدي وتحريك الحسابات عن بعد.
- وسيلة التوقيع تعني وسيلة التبليغ القانونية أو التبليغ عبر البريد الإلكتروني أو الرسالة الإلكترونية أو النشر على موقع المصرف الإلكتروني أو الرسالة النصية القصيرة أو الكتيب الصادر عن المصرف أو كشف الحساب أو أي طريقة عادية أو إلكترونية أخرى يرتبها المصرف.
- كشف الحساب عبر البريد الإلكتروني: يعني كشف الحساب المرسل من قبل البنك إلى عنوان البريد الإلكتروني لحامل البطاقة التأسيسي والمقدم من حامل البطاقة الأساسي إلى البنك بغرض تلقي الاتصالات من البنك بما تتضمن على سبيل المثال له الحصر على كشف الحساب. يتحمل حامل البطاقة مسؤولية صحة وصلاحيه البريد الإلكتروني الذي يقدمه إلى البنك ويكون مسؤولون عن أي كشف حساب إلكتروني يتم إرساله إلى عنوان بريد الكرتوني خاطئ.

ب- شروط إصدار البطاقة

- يجتنب البنك بحقه برضى أي طلب تقدم به صاحب الحساب لإصدار بطاقة دون تحديد أي سبب ودون الحاجة لإرسال أي رسائل بهذا الخصوص وذلك وفقا لاستئساب البنك.
- يجب للبنك وجوب تقديمه المطلق أن يطلب من مقدم الطلب/حامل البطاقة تقديم ضمان كشرط أساسي مسبق للموافقة على طلب إصدار بطاقة وذلك ضمانا لتسديد كامل الالتزامات المتوجبة بدمه حامل البطاقة، ويجتنب البنك بحقه بتحديد نوع الضمان المقبول لديه والالتحاق بالضمان بأيا كانت هاتك الالتزامات وأو رصيد على حساب البطاقة بدمه حامل البطاقة وذلك لتنام التسديد الكامل من اصل وفوائد وألواحق ومصاريف.
- يقر حامل البطاقة والكميل على استمرار البنك بالالتحاق بأي ضمان قد يطلب كشرط أساسي لإصدار البطاقة لفترة جددھا البنك وفقا لتقديره المطلق وذلك من تاريخ إلغاء البطاقة، سواء كان هذا الإلغاء من قبل البنك وأو طلب من حامل البطاقة.
- يجتنب البنك سحب تقديره المطلق بحق إصدار وتعيين حد إئتماني للبطاقة مختلف عن السقف المطلوب في طلب إصدار البطاقة الأساسي ودون حظر كل البطاقة بحد، كما يجتنب البنك بحق تخفيض وأو تغيير حد بطاقة الائتمان في أي وقت كان وكيفية ضمانه وفقا لاستئساب البنك وبدون إخطار حامل البطاقة. لا يحق لحامل البطاقة الاعتراض على أي من التعديلات وأو التغيرات المشار إليه أعلاه وبوافق شكله وبوافق شكله وضموها من دون أي قيد أو شرط.
- يجتنب البنك بحقه برضى أي طلب تقدم به حامل البطاقة لإصدار بطاقة دون تحديد أي سبب وفقا لتقديره المطلق وذلك دون الحاجة لإرسال أي رسائل بهذا الخصوص.
- يمكن استلام البطاقة من البنك بواسطة حامل البطاقة وأو إرسالها بالبريد وأو تسليمها لحامل البطاقة في العنوان الذي يؤد به حامل البطاقة البنك على مسؤولية حامل البطاقة الخاصة والمتعلقة وبالتالي يكون حامل البطاقة مسؤولون عن أي بطاقة يتم إرسالها إلى عنوان خاطئ.
- يجتنب البنك سحب تخفيضه لحد أو تغييره لحد الائتمان للبطاقة مختلف عن السقف المطلوب في طلب إصدار البطاقة، كما يجتنب البنك سحب مسبق لحامل البطاقة.
- يقر إصدار البطاقات بحالة غير مثققة/غير منتشرة. على حامل البطاقة تفعيل البطاقة قبل إستخدامها عبر الاتصال على الرقم الذي يحدده البنك لتفعيل البطاقة، القيام بتفعيل البطاقة بعد إقرارها وقبولها بجميع الشروط والأحكام المتعلقة بالبطاقة كما يعني أن حامل البطاقة قد فرأ ومهم ووافق على التثذ بهذه الأحكام والشروط من دون أي قيد أو شرط
- يجب للبنك وفقا لتقديره المطلق، الشروع بالانصال بحامل البطاقة على الأرقام المسجلة لدى البنك والمقدمة من حامل البطاقة بغرض تمكين حامل البطاقة من تفعيل بطاقته، بعنر الاتصال الهاتفي الذي يجريه حامل البطاقة بالبنك أو اتصال البنك بحامل البطاقة بهدف تفعيلها دليلًا فاعطى على الاستلام وبشكل دليلًا ملزما وقاطعا على استلام حامل البطاقة للبطاقة وقبولا بهذه الشروط والأحكام من دون أي قيد أو شرط.

ج- شروط خاصة باستدأام البطاقة

- البطاقة والرمز هما ملك صاحبيھا حصراً، ويرتب على صاحب الحساب وأو حامل البطاقة التوقيع على ظهر البطاقة فور إستلامه لها. يمكن استخدام البطاقة فقط وفقاً للشروط المحددة أدناه، وذلك خلال مدة صلاحيتها وضمن الحد الأقصى الذي يحدّده المستعمل.
- يوجب على صاحب الحساب وأو حامل البطاقة أن يتأكد من حسن استخدام البطاقة، وإلغاء المصرف فوراً أي حال فقدان أو سرقة البطاقة أو أي من الرموز أو علم أي شخص لها أو تم جديدها بالقوة أو في حال العلم أو الشبهة بأن شخصاً آخر يعرف أياً من هذه المعلومات أو أنه هو أو أي شخص آخر استعمل الخدمات المصرفية الإلكترونية إستعماله غير مشروع أو احتيالياً أو أساء إستعماله، ويوجب على صاحب الحساب وأو حامل البطاقة تأكيد هذه الأمور طورياً. وبناءً على ذلك يحق للمصرف إلغاء البطاقة أو إيقاف ترتيب صاحب الحساب وأو حامل البطاقة ببطاقة أخرى أو تعليق الخدمة المصرفية الإلكترونية وأو إيقافها. ول يكون المصرف مسؤولون عن الأضرار المباشرة وغير المباشرة الناتجة عن الأمور التي تحدث تحت إيلغ المصرف خطيا بذلك.
- على صاحب الحساب وأو حامل البطاقة اللمتناع عن استخدام البطاقة في أي عمليات غير قانونية، بما فيها شراء السلع والخدمات المحظورة من القانون المحلي المعمول به في إطار السلطة الشرعية التي يخضع لها حامل البطاقة.
- يمكن للمصرف أن يصدر "بطاقة/بطاقات إضافية" مع رمز أو رموز باسم الشخص (الأشخاص) (التي) (بجدها) حامل البطاقة، حيث يسمح لكل الشخص (هؤلاء الأشخاص) باستخدام حساب البطاقة أو حساب (حسابات) حامل البطاقة لتسديد العمليات، ويتحمل حامل البطاقة مسؤولية استخدام البطاقة (البطاقات) الإضافية من قبل حامل (لصمة) البطاقة الإضافي المحدد، كما يتحمل مسؤولية كافة العمليات والمدفوعات التي تخضع باستعمال البطاقة. كما يمكن للمصرف وددع أو بناءً على طلب حطّين حامل البطاقة، أن يلغي البطاقة (البطاقات) الإضافية، ويخضع حامل البطاقة الإضافي للأحكام والشروط ذاتها التي يخضع لها حامل البطاقة، والمعدّدة في ذا المستند.
- لا يمكن لحامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يعطى أو يتّجرّ أو يقرض البطاقة وأو الرمز إلى أي طرف ثالث، يكون حامل البطاقة وأو صاحب الحساب في جميع الحالات مسؤولين/تاج المصرف عن أي مدفوعات ناتجة نتيجة إستخدام البطاقة من قبل أي طرف آخر، كما يتحمل حامل البطاقة (البطاقات) الصادرة عن الحساب، نه، والتكامل والتضامن، المسؤولية عن هذه المدفوعات ومشتقاته، وعن أي التزامات اتخذت بموجب هذه الأحكام والشروط.
- تظن البطاقة ملكاً للمصرف الذي يقبل لها، أي وقت بشاء وبمحض تقديره، أن يعلق استخدام البطاقة أو يوقفها بصورة مؤقتة أو نهائية، بدون الحاجة إلى تقديم تبرير لذلك وبدون أن يضطر إلى إشعار حامل البطاقة وأو صاحب الحساب. وفي حال توقيف البطاقة أو تعليق استخدامها، لن يسبب من الأسباب، يتوجب على حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يسدّد مباشرة جميع المبالغ المستحقه، بما فيها الفوائد والقرارات، وأن يعيد للمصرف البطاقة (البطاقات) الأساسية والإضافية وفي حال استمرّ حامل البطاقة على صاحب الحساب في استعمال البطاقة بعد إيلائه بتعليقها، يخضع للمغوبات المالية في المادّة 655 عن غير العواقب.
- لا يجوز استعمال البطاقة لتسديد أي فرض في أي حال من الأحوال. كما أنه لا يجوز إجراء مدفوعات نقدًا للمصارف التي تحت بواسطة البطاقة لدى التاجر المتعدين. ويتوجب قيد هذه الدفوعات النقدية مباشرة على حساب حامل البطاقة وأو صاحب الحساب.
- في جميع العمليات التي تتمّ بواسطة البطاقة والتي يستعمل صاحب الحساب وأو حامل البطاقة بدل توقيع عليه الإصدار، يعتبر الرمز بدليلا عن توقيع حامل البطاقة، وهو يكون بدوره ملزماً به قانوناً. إنّ تخلف صاحب الحساب وأو حامل البطاقة عن توقيع الإصرار الدفع لا يشكل رفقاً للمسؤولية تجاه تسديد كامل المبالغ المدسوبة على الحسابات نتيجة استعمال البطاقة. ول يتحمل المصارف الدفع لى عملية تتمّ باستخدام الرمز الخاص بحامل البطاقة وأو صاحب الحساب من قبل أي شخص آخر غير

مؤخّل.

9 يتعيّد حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أنّ يتحقّق الحدّ الإئتماني للبطافة الموافق عليه من قبل المصرف. ويمكن للمصرف، في أي وقت بشاء وإرادته المفردة، أن يعطل هذا الحدّ الأقصى. كما يتعيّد حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يتخطى السقف المسموح به حسابيه من المصرف. وفي جميع الحالات، يبقى حامل البطاقة وأو صاحب الحساب مسؤولين عن كافة المبالغ المدفوعة بواسطة البطاقة.

10 تبقى البطافة سارية لغاية انتهاء مدة صلاحيتها المدونة عليها. عند إنتهاء مدّة صلاحيتها، يتمّ تجديدها تلقائياً بالكلمة السبوتة المحددة عند إستلامها. وتسنّد حامل البطافة من أجل يحدّده حامل البطافة وأو صاحب الحساب، إلّا في حال إعطائه تعليمات للمصرف بعدم تجديدها، وذلك خلال مدة شهر على الأقل من تاريخ إنتهاء صلاحيتها، أو في حال قرّر المصرف عدم تجديدها.
11 يجوز للمصرف، وفق تقديره المطلق، أن يرفع سقف البطافة لحامل البطافة محتمل، بإصدار بطاقة أخرى، وتظل هذه الأحكام والشروط سارية على أي بطاقة (بطاقات) جديدة قد يصدرها المصرف بإسم حامل البطافة من وقت لآخر.

12 أجهزة الصراف الآلي:

- تمنح البطافة حاملها الحق باستعمال أجهزة الصراف الآلي لإجراء السحوبات النقدية التي يحدّد سقفها من قبل المصرف.
- إن العمليات التي تسكّل على هذه الأجهزة والتي ترسل إلى البنك عن طريق معالجة البيانات، تشكل الدليل الوحيد للسحوبات التي قام بها حامل البطافة وأو صاحب الحساب بواسطة البطافة.
- إن حامل البطافة وأو صاحب الحساب يعطى المصرف الصلاحيه، منذ هذه اللحظة، أن يسحب من الحساب الذي يحدّده، يتحدّثه.

ينتقل حامل البطافة وأو صاحب الحساب عن أي حق باطنعن أو الاعتراض على هذه العمليات، ويرفعان مسؤولية المصرف فيما يتعلق بأي خسارة قد يتكبدها أو قد تنتج عن أي عطل بطرا على أجهزة الصراف الآلي.

13 يحظر على المصرف صاحب الحساب وأو حامل البطافة رمزا وأحداً أو أكثر لكي يتمكّن من إجراء العمليات بواسطة البطافة في أجهزة الصراف الآلي وأو أجهزة نقاط البيع.

14 لا يكون المصرف مسؤولون عن أي فقدان مباشر أو غير مباشر ناتج عن أو يحصل في أجهزة الصراف الآلي أو عند نقاط الاستقبال في المصرف أو نقاط البيع وأو أنظمة المعلومات أو التواصل، لأي سبب كان وأو قد يحصل نتيجة لأسباب خارجة عن سيطرة المصرف المباشرة.

15 إنّ تغيّر سعر صرف العملة قد يؤثّر على كلفة خدمة القرض أو ما شابه ذلك، وله سميّا إذا كان صاحب الحساب وأو حامل البطافة يتقاضى بدل بعلمه على عمله البطافة الإلكترونية.

د- كشف الحساب المتعلقة بالبطاقة

- يتمّ تسديد قيمة الدفوعات التي تحت باستعمال البطافة من الحساب المحدّد في النموذج المعتمد من قبل المصرف، وذلك بناءً على الكشوفات التي يقدمها موفرو الخدمات أو التسلّل لكل عملية. وبوافق صاحب الحساب وأو حامل البطافة على أي الفبود التي سكتها المصرف صحيحة ومطلزمة، وأن الاعتراض على قيد أو أكثر يظهر على حساب صاحب الحساب وأو صاحب البطاقة، يستلزم إظهار برهان قاطع العكس. ولن يقبل المصرف أي اعتراض إذا لم يستلمه ضمن فترة 15 يوما من تاريخ الكشف أو تاريخ الإشعار بالسحب، أيّ تأخر فيه قبل.
- يجب للمصرف بناءً على هذه الأحكام والشروط أن يسحب من الحساب المحدّد في النموذج المعتمد من قبل المصرف، والذي يفتح تلقائياً عند طلب صاحب البطافة وأو حامل البطافة، كافة المبالغ الناتجة عن كلفة المبالغ المستحق والمجموعات التي قام بها صاحب البطافة وأو حامل البطافة باستعمال البطافة، إضافة إلى أي مصاريف وأعباء ذات الضلّة. إن مبالغ المدفوعات التي تسدّد بمبلغ غير كامل البطافة طبقاً على هذه البطافة يسعر الصرف الذي يحدده المصرف.
- تتوقعه على شروط وأحكام بطاقة الدفع الصادرة عن المصرف، بوفق صاحب الحساب وأو حامل البطافة بصورة نهائية غير قابلة للرجوع، على تفويض المصرف لفتح حساب يستعمل خصيصاً لقيد كافة العمليات المتعلقة ببرنامج البطافة (البطاقات) الإضافية.
- بحضرّ المصرف في نهاية كلّ شهر كشوف العمليات المتعلقة بالمدفوعات التي تمّت بواسطة البطافة لكي تسدّد من حساب صاحب الحساب وأو حامل البطافة، والذي يكون قد حدّده في النموذج المعتمد من قبل المصرف الخاصة بالبطافة، والذي يكون قد فتحه لدى المصرف أو في المصرف حيث وقّنت تسديد الفاتورة. ويقوم المصرف بسحب المبلغ المترتب على حامل صاحب البطاقة وأو حامل البطافة من حسابيه لدى المصرف إذا كان حامل البطافة عميلًا لديه. وفي حال لم يكن الرصيد المتوفّر في الحساب كافياً ويصبح الحساب مشكوكاً بتسديد لهذا السحب، يطبق المصرف أسعار الفائدة والشروط المعمول بها. وإذا تعذّر على المصرف سحب المبلغ المستحق بالكامل من حساب حامل البطافة وأو صاحب الحساب الموطّن في مصرف آخر، يسجى سحب المبالغ غير المسددة من حساب صاحب باطنع في دفاتر المصرف باسم حامل البطافة، ويستخضع هذا الحساب للفائدة والشروط الذي يطبقها المصرف. عندها يتعهد حامل البطافة وضامن الحساب مشتركين أن يسدّدوا الحساب الدائن الخاص بحامل البطافة، بما في ذلك المبلغ الرئيسي والفوائد وغيرها من الرسوم، عند أول طلب يصدر عن المصرف.
- بوافق حامل البطافة وأو صاحب الحساب والمصرف صراحةً إلى أي قيد يستلّ من حساب صاحب الحساب وأو حامل البطافة في المصرف لإصدار وأو استعمال البطافة (البطاقات)، سيعلن أي قيد آخر يسدّل في الحساب الجاري الخاص بحامل البطافة وأو صاحب الحساب لدى المصرف، ويحدّد المصرف نسبة الفائدة المدنية المقطوعة من حساب حامل البطافة وأو صاحب الحساب.
- يجب للمصرف، في أي وقت بشاء وإرادته المفردة، أن يغيّر معدل الفائدة المدنية المطبقة على حساب صاحب البطافة وأو حامل البطافة، حتى بعد إقحال الحساب. ويتعيّد حامل البطافة وأو صاحب الحساب، بصفة منفصلة أو مشتركة، بتسديد المبالغ المتوجبة بدهمتها والمستعّدة للمصرف بناءً على أول طلب يصدره الآخر.
- من المفهوم أنه بموجب هذا المستند، يتشكل كشف الحساب إبتائاً قاطعاً ونهائياً لصحة العمليات ودقّتها والمبالغ المتوجبة بدقّة حامل البطافة وأو صاحب الحساب.
- من المتفق عليه صراحة أنه يحقّ للمصرف، في أي وقت بشاء، بأن يحسم أي مبلغ مستحق على حامل البطافة وأو صاحب الحساب نتيجة إستعمال هذا الأخير للبطافة، من أي مبلغ مستحق على المصرف تجاه حامل البطافة وأو صاحب الحساب. غير أن لا يمكن أن تؤثر هذه المادة، في أي طرف على وجود أو صحة أي ضمانة شخصية، غائبة، تجارية أو غيرها من الضمانات التي يكون قد قدّمها حامل البطافة وأو صاحب الحساب كتضدّد للمصرف.
- يقوم المصرف بإرسال كشوفات إلكترونية شهرية للحسابات العائدة لأصاحب الحساب وأو حامل البطافة بالبريد الإلكتروني فقط إلى عنوان البريد الإلكتروني المحدد من قبل صاحب الحساب وأو حامل البطافة في طلب الاستمارة وأو إلى أي عنوان آخر جديد يتم إيلغ المصرف، به بعضي المصرف من موجب السيرة المصرفية لهذه الغاية، ويتحمل حامل البطافة جميع المخاطر المتعلقة بإرسال كشوفات الحسابات بالطريقة الإلكترونية وعلى طريقة المعلومات، بموجب شروط الضمانات القانونية والجرماليه السببانية. إلّا أنه يجب لأصاحب الحساب وأو حامل البطافة أن يطلب تحفيّ من المصرف إرسال كشوفات الحساب إلى عنوانه المختار وأو التحقيق وذلك مقابل مبلغ يحددها المصرف (والتي يمكن للمصرف أن يعدها من وقت إلى آخر) ويبلغها على صاحب الحساب وأو حامل البطافة بأي من وسائل التبليغ. ويحق للمصرف اختيار الكشوفات الإلكترونية صحيحة وموافق عليها من قبل صاحب. ووفقاً لتعميم مصرف لبنان رقم 63 وتعديلاته، الأخيرة، يتمّ خدمة التنبية بواسطة الرسائل النصية القصيرة تلقائياً بعد تسجيل رقم الهاتف الخليوي في الاستمارة، إلّا في حال إرسال حامل البطافة وأو صاحب الحساب إلى المصرف إشعاراً خطياً بطلبه عدم الإستفادة من هذه الخدمة. كما يقرّ صاحب الحساب وأو حامل البطافة أن للمصرف الحقّ في تطبيق كافة التعديلات المستقبلية لبي من المعلومات الواردة في طلب الاستمارة، والتي يطليها صاحب البطافة من المصرف بواسطة الهاتف، أو الفاكس، أو البريد الإلكتروني أو الانترنت.
- تتوقعه هذه الوثيقة، يتمّ الإقرار بأن المصرف مسؤول، بأي شكل من الأشكال، عن هذه التعديلات وأنه يحقّ لحامل البطافة وأو صاحب الحساب الاعتراض على أي تغييرات يتعيّ بأنه لم يطليها شخصياً أو أي معلومات خاطئة، وذلك خلال مهلة لتلّنين (30) يوماً من تاريخ إستلامه كسب حسابيه أو التنبية عبر الرسائل القصيرة.
- يقرّ حامل مال بسدّد حامل البطافة الحدّ الأدنى المستحق للدفع بتاريخ الاستحقاق أو تأخر في التسديد، يخضع لفوائد، وعمولات، ورسوم التأخير في الدفع الذي يطبّه المصرف.
- في حال تخفّض حامل البطافة، لأي سبب من الأسباب، حدّ الإئتمان الممنوح لبطافته، يخضع لفوائد، وعمولات، ونخطي الحدّ المطبق من قبل المصرف.

هـ- موفرو الخدمات

- لا يتحمل المصرف أي مسؤولية في حال رفض أو لم يتمكّن أي موفرّ للخدمات أو المزاء أو التسهيلات المتعلقة بالبطافة، من تأمين أو تقديم هذه الخدمات أو التسهيلات أو المزاء لحامل البطافة و/أو صاحب الحساب.
- لا يكون المصرف مسؤولاً في حال عدم منع الموافقة على طلب السحب أو عدم قبول البطافة للدفع، أو في حال فقدان أو التلف الناتج عن تسليم البطافة إلى حامل البطافة وأو صاحب الحساب.
- لا يتحمل المصرف في حال نشوء خلاف بين حامل البطافة وأو صاحب البطافة وموفرّ البطافة أو السلع، أو بين حامل البطافة وأو حامل البطافة والشركات أو المؤسسات التي تقدّم المزاء أو التسهيلات عن طريق استخدام البطافة، أن نشوء هذا خلاف، بل يعطى في أي حال، حامل البطافة وأو صاحب الحساب أن يسدّد مستقيمة تجاه المصرف باستخدامه بطاقته.
- يجب للمصرف المتعاقد مع أي شخص ثالث تعاضداً قانونياً لتفويض أي من الخدمات المصرفية العادية أو الإلكترونية، جزئياً أو كلياً، وبوافق صاحب الحساب وأو حامل البطافة من اللّث على ذلك.
- يسدّد المصرف إلى حامل البطافة وأو صاحب البطافة قيمة عمليه ما إذا قدّم هذا الأخير قسمة استرداد أو أي مستند آخر مماثل بيند الاسترداد. وفقاً للأحكام القانون، لا يجوز أن تتشكّل أي مطالبة يقوم بها حامل البطافة وأو صاحب الحساب تجاه أي طرف ثالث، موضوع مطالبة تجاه المصرف.
- لا يجوز لحامل البطافة وأو صاحب الحساب أن يحلّ أو يتنازل عن أي حق تجاه المصرف.

و- شروط الدفع

- إذا سدّد حامل البطافة وأو صاحب الحساب المبالغ المستحقّة على البطافة تجاه المصرف، وذلك قبل تاريخ الاستحقاق المحدّد على كشف الحساب الشهري، لن تخضع المبالغ المدسوبة لأيّ فائدة.
- يتوجب على حامل البطافة وأو صاحب الحساب، في جميع الحالات، أن يسدّد للمصرف الدد الأدنى المستحق للسداد، وذلك بحلول تاريخ الاستحقاق الشهريّ عليه في الكشف. وبشكل هذا المبلغ عبثرة بالمئة (١٠٠%) كحدّ أدنى من الرصيد المتبقي (والمستحق) لحساب كشف الحساب (الشهري) أو أي مبلغ مقطوع، حسب أتمها أياً، ويكون المصرف وددع مسؤولون عن تحديد الحدّ الأدنى للدفع، وبتقّ، وفق تقديره المطلق، أن يغير هذه النسبة بدون الحاجة لإعلام حامل البطافة وأو صاحب الحساب مسبقاً.
- يسبقّ للمصرف فائدة شهرية على الرصيد المتبقي، والناتج عن استعمال البطافة. وسيتمّ احتساب نسبة الفائدة وإضافتها إلى الرصيد المتبقي في نهاية كل شهر.
- لا يمكن تسديد الحدّ الأدنى الشهريّ إمّا عن طريق السحب من حساب حامل البطافة وأو صاحب الحساب لدى المصرف أو من حساب حامل البطافة وأو صاحب الحساب الموقّظ لدى مصرف آخر، أو نقدًا أو بواسطة شيك من طرف حامل البطافة، وذلك دون احتساب صاحب باطنع حامل البطافة وأو صاحب الحساب إلى طرف الحساب لدى المصرف.
- بعد تسديد الحدّ الأدنى المستحق، يمكن لحامل البطافة وأو صاحب البطافة وأو صاحب الحساب أن يستعمل مجدداً، وذلك ضمن الحدّ الإئتماني الممنوح من قبل المصرف لحامل البطافة وأو صاحب الحساب.
- يمكن أن يتخار حامل البطافة وأو صاحب الحساب أن يسدّد بالكامل الرصيد المتبقي الذي يظهر في كشف حسابيه الشهري، وذلك في أي وقت بأي طريقة مقبولة لدى المصرف.
- يمكن بسدّد حامل البطافة وأو صاحب الحساب الرصيد المستحق، يجب ألا تفوق قيمة تاريخ القيمة تاريخ الاستحقاق التي تظهر على كشف الحساب الشهري.
- يجوز للمصرف، حسب تقديره الخاص وفي أي وقت يراه مناسباً، أن يعدّل نسبة الفائدة وأو يغير قيمة وأو نوع الرسوم والتكاليف المالية على حساب البطافة، وذلك بدون الحاجة إلى إشعار صاحب الحساب وأو حامل البطافة بهذه التغييرات مسبقاً.
- يتعقّد المصرف كامل الحقّ لتأمين الحدّ الإئتماني الذي يمنعه لحامل بطاقة وأو صاحب البطافة الائتمان المتحدّدة ، وذلك لدى أي

Terms and Conditions

الشروط و الأحكام

أعطل الشبكة، أو غيرها من الأسباب الخارجة عن إرادة المصرف.

34. لن يتحمل المصرف في أي ظرف مسؤولية أي أضرار من أي نوع كانت، ناجمة عن الخدمات أو المعلومات المتوفرة ضمن هذه الشروط والأحكام أو خلف ذلك، ألاّ كانت تلك الأضرار مباشرة أو غير مباشرة أو عرضية أو أكيدة، ويضع بنظر حقاً إزاء كالت أي مسؤولية مالية عن خسار من الدخل، أو توقف عن العمل أو أي خسارة من أي نوع أو طبيعة كانت، التي يتحملها حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أو أي شخص آخر. إنّ أي استعمال غير شرعي وغير صحيح للموقع والخدمة الإلكترونية يعرض حامل البطاقة وأو صاحب الحساب لدفع أضرار مالية يتبناها المصرف من وقت لآخر، ويؤدي أيضاً إلى تعليق الخدمة الإلكترونية له.

35. يتوجب على حامل البطاقة وأو صاحب الحساب التوقيع عوضاً كاملاً على المصرف بما فيه مدراهه وموظفيه وكوكلته ومتابعيه من أي خسائر ومصاريف قد يتكبدها المصرف أو يتحملها أو يعاني منها أو قد يتكبدها نتيجة تنفيذ تعليمات حامل البطاقة وأو صاحب الحساب. ويتعهد حامل البطاقة وأو صاحب الحساب بالتعويض عن المصرف ورغم مسؤوليته تجاه أي إجراءات ومطالبات وطلبات ودعاوى وخسائر وأضرار وتكاليف ونسقات من أي طبيعة كانت قد يتحملها المصرف أو يتكبدها نتيجة توفير الخدمة الإلكترونية على الموقع، أو نتيجة أي إجراء اتخذه أو امتنع المصرف أو مدراهه أو موظفيه أو كوكلته عن اتخاذ بناءً على تعليمات حامل البطاقة وأو صاحب الحساب.

36. يوافق حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يقوم المصرف بحفظ ومعالجة المعلومات الشخصية الخاصة به وكافة المعلومات

التي المتعلقة به من أنطمة الكمبيوتر أو غيرها من الأنظمة المرتبطة بالخدمة الإلكترونية، وذلك بهدف إداء التحاليل وتقدير درجة

الملاءة الائتمانية والعراض التسويق وغيرها. كما يوافق صاحب الحساب وأو حامل البطاقة أنه يحق للمصرف الإفشاء عن هذه

المعلومات لمؤسسات أخرى بهدف الائتمانية بأي نشاط متعلق بتبادل معلومات عبر الشبكة أو بهدف تقييم الائتمان، إلخ. عندما

يسمح للمصرف القيام بذلك من وقت لآخر.

37. لا يجوز لحامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يقوم بنسخ أو نقل أو بيع أو إعادة توزيع أو نشر أو تخزين أو عرض أو أداء أو تعديل أو بث أو ترخيص أو إنتاج استعمالات مشابهة، أو تحويل، أو استعمال في أي شكل من الأشكال أي جزء من أي معلومات أو محتويات أو مواد أو خدمات متوفرة ضمن هذا الموقع وغيره، باستثناء تحميل المواد للاستخدام الشخصي فقط لا التجاري.

38. لن يعتبر المصرف مخفّراً في حالة أو تقديم الخدمة الإلكترونية إذا كان ذلك ناتجاً عن أسباب خارجة عن إرادة المصرف المعقولة، بما في ذلك على سبيل المثال لن الحصر أعطال الانترنت، أعطال أجهزة الكمبيوتر، أعطال أجهزة الاتصالات، أعطال أجهزة أخرى، انقطاع التيار الكهربائي، فيروسات، رموز أخرى مضرّة، أعمال القرصنة، الإضرابات، حوادث النضّاء والقدر، أعمال الحكومة الطارئة، الحروب، أعمال الشغب، أعمال الاضطراب المدني، والنزاعات العقالية، وأعطال أو تأخر وسائل النقل، أو عدم أداء الأطراف الثالثة.

39. يجوز للمصرف أن يسبب يعطل هذه الأحكام والشروط، والخدمة الإلكترونية، والموقع في أي وقت وبدون توجيه أي إشعار مسبق

لحامل البطاقة.

40. يقرّ حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن المصرف يخضع لقوانين مكافحة تبييض الأموال النافذة في لبنان وسياسة المصرف الداخلية، ويوافق حامل البطاقة وأو صاحب الحساب أن يزود المصرف بالمعلومات التي يطلبها منه، امتثالاً لهذه القوانين والسياسات والمبادئ، وأن يتعلّق بالمعاملات وأو الحسابات بالمعاملات المتعلقة بالأجنبية. ويؤمّن حامل البطاقة وأو صاحب الحساب الخدمات المصرفية العادية وأو الإلكترونية والتأشّخض التالئين المتفرّع لهم عن جزء أو كامل هذا العقد، أو أي جهة بريها لتقديم المعلومات لجهات الحكومة في لبنان وأو الخارج التي تجري التحقيق، وأو القيام بالارقم وفقاً للقانون.

41. يؤمّن حامل البطاقة وأو صاحب الحساب المصرف بالحصول على(نقل/إفشاء/تبادل أي معلومات وأو بيانات تتعلق بحامل البطاقة وأو صاحب الحساب وأو الحساب(والحسابات) والعاملات المرتبطة بالحساب (الحسابات)، مع الإقرار العامة للمصرف، فورعه، كشركة التابعة، المتعاضدين المحوّلين، مكتب الائتمان، موفّق، الخدمات، الوكلاء، المصارف، المؤسسات المالية، والشركات، أو الأطراف الأخرى (جماعياً" الأطراف الثالثة") أينما كانت موجودة، أكانت داخل لبنان أو خارجه. ولن يتحمل المصرف مسؤولية أو تبعية أي أضرار أو تبعات ناجمة عن عمل أي طرف ثالث.

لـ السريّة المصرفية

يعني صاحب الحساب وحامل البطاقة المصرف من موجب السريّة المصرفية:

- تجاه جميع المصارف والشركات التابعة له أو التي تشكل جزءاً من المجموعة التي ينتمي إليها أو تلك التي يملك أسهماً فيها، وكذلك تجاه جميع مدققي حساباته ومراقبيه ومستشاريه القانونيين ومستخدميه وأي شخص ثالث متعاقد معه تعافداً نادياً لتقديم الخدمات المصرفية العادية وأو الإلكترونية والتأشّخض التالئين المتفرّع لهم عن جزء أو كامل هذا العقد، أو أي جهة بريها لتقديم ضرورية بشأن أي موضوع متعلق بأي بطاقة أو أي عملية قد حرت أو ستحري بموجب هذا العقد (على سبيل المثال لن الحصر المصارف الأخرى التي تصدر بطاقات ماستركارد أو فيزا أو بنكرت أو أي بطاقة أخرى وشركة وشبكة الدفع المضمّنة ش.م.ر).
- تجاه مراسلي المصرف المحليين وأو الأجانب المتعلقة بتقييم الدوالات وأو أي عملية مصرفيّة أخرى عادية وأو/الكثرونية الجهة الكشف عن المعلومات المطلوبة من المراسل أو بموجب القوانين والأنظمة المرعية الإجراء في لبنان أو في بلد المراسل الأجنبي أو في أي بلد يقرّ المصرف أو المراسل الأجنبي الخضوع لقوانينه.
- تجاه أي سلطة قضائية أو تجاه أي سلطة أو إدارة عامة محلية أو أجنبية أو أي شخصية أخرى يقرّر المصرف الخضوع لقوانين البلد الموضوعة في هذا المصطلقة على أراضيه أو قد دفع المصرف معها أي عقود وأو اتفاقات أو قد وقع لبنان معاهدة مع البلد الموضوعة فيه، دون لجهة منحها المعلومات المطلوبة عن العمل، خاصة في حال كان سبب الكشف عن المعلومات مكافحة تبييض الأموال أو الإرهاب أو الجرائم أو التخلّف عن دفع الضرائب.
- لجهة اتخاذ الإجراءات المطلوبة لغاية تطبيق جميع أحكام نظام المصلحة المركزية للعمل، المتكلمين عن الإبقاء وجميع تعبئته.
- لجهة أي شخص ثالث من أجل تنفيذ العقد الحاضر وفقاً للأحكام والشروط الواردة فيه كما والأحكام والشروط الملغّة لحامل البطاقة أو صاحب الحساب بأي من وسائل التبليغ.
- لجهة حامل البطاقة الإيضافي وأو صاحب الحساب من أجل الاستفادة من الخدمات المصرفية الإلكترونية.
- لجهة إمكانية ظهور معلومات على الجهاز تتعلّق بأي من الخدمات المصرفيّة الإلكترونية، على سبيل المثال لن الحصر ظهور المعلومات على شاشة الصراف الآلي أو على الجهاز في حال كان يحوّزه شخص ثالث بموافقة أو بدون موافقة حامل البطاقة.
- لجهة أي شخص موجود على عنوان حامل البطاقة وأو صاحب الحساب المخرّج من المصرف لإرسال المراسلات التي على هذا العنوان واستلامها من قبله والتوقيع على الإشعار بالاستلام.
- لجهة أي شخص اطلع أو أدّ علماً بأي طريقة كانت على أي من شروط وأحكام الخدمات المصرفيّة الإلكترونية المتعلّقة بها، لا سيّما الرموز الفالدة لحامل البطاقة وأو صاحب الحساب وأن كان سبب الطلوع هو إهمال حامل البطاقة.
- لجهة أي شخص يتصل بالمصرف بتعلق خدمة البطاقة أو إغاثها.
- لجهة دفع المعلومات التي يزود صاحب البطاقة وأو حامل البطاقة المصرف بها أو يزود المصرف صاحب الحساب أو حامل البطاقة بأه الاتصال الهاتفي أو الاتصال بالصوت والصورة بأي وسيلة كانت.
- تجاه أي شخص استحصل عن معلومات من المصرف عبر الهاتف بطريقة أوقف فيها المصرف بأنه حامل البطاقة الفعلي وأو صاحب الحساب.
- لجهة أي إدارة عامة أو دائرة رسمية من أجل تنفيذ العقد الحاضر، لا سيّما لجهة الكائب بالعدل أو وزارة المالية.

لـ قانون مكافحة تبييض الأموال

- بصترّ صاحب الحساب وأو حامل البطاقة بأنه اطلع على القوانين المرعية الإجراء والقرارات والتعاميم الصادرة عن مصرف لبنان والمتعلّقة بمكافحة تبييض الأموال وجميع تعديلاتها، لا سيّما القانون رقم 318 تاريخ 20/04/2001 ويوافق بدون تحطّط على جميع أحكامها. يؤدّب صاحب الحساب وأو حامل البطاقة المصرف، على كامل مسؤوليته، بأن الأموال التي سيودعها في الحسابات هي مشروعة بحسب القوانين والقرارات والتعاميم المذكورة أعلاه.
- لـ قانون تسجيل البيانات
- بوافق صاحب الحساب وأو حامل البطاقة على أنه يحقّ للمصرف تسجيل أي اتصال مع صاحب الحساب وأو حامل البطاقة أكان اتصالاً هاتفياً أو بالصوت والصورة كما وعلى تسجيل المعلومات المتعلقة للعمليات المجرّاة بواسطة الأجهزة والنشاط بأي اتصال وصورة وبأي معلومات بأي طريقة كانت. كما يوافق صاحب الحساب وأو حامل البطاقة على إمكانية الطلّغ على الصور من قبل أي شخص ذي صفة للاعتراض على إحدى العمليات المجرّاة بواسطة الأجهزة. كما ويوافق صاحب الحساب وأو حامل البطاقة على حقّ المصرف باستعمال هذه البيانات كدليل فاعط غير قابل للطعن.
- لـ قانون المطيّقّة وصلاحيّة المحاكم

مع مراعاة أحكام الفقرة 1 من البند "أول" من الفصل السادس من العقد الحاضر، يخضع هذا العقد للقانون اللبناني، وتكون محاكم بيروت وحدها صاحلة بالنظر في أي نزاع قد ينشأ عن هذا العقد ومقتضياته أو عن الحسابات المعالدة لصاحب الحساب وأو حامل البطاقة أو سائر أصحاب الحساب وكل من يتعلّق بها أو ينتج عنها. إلّا أنه يبقى من حق المصرف أن يقاضي صاحب الحساب وأو حامل البطاقة وأو المستخدم التائوي أو خلفائهم أمام أي محاكم أخرى في لبنان أو في الخارج.

شـ الشروط المتعلقة بعمليات الدفع بدون لمس

- يمكن لحامل البطاقة أن يستعمل بطاقته للقيام بعمليات الدفع بدون لمس عن طريق الجهاز الفارئ؛
- يمكن استعمال البطاقة للقيام بعمليات التّجّ، إمّا عن طريق النّقر أو التّوقيع بالبطاقة أمام الجهاز الفارئ، بدون الحاجة لتوقيع الإيصال، أو إدخال رقم التعريف الشخصي، أو أي وسيلة أخرى للتّحقق من هوية حامل البطاقة؛
- يمكن لحامل البطاقة أن يستخدم بطاقته للقيام بمعدّد من عمليات الدفع بدون لمس وفقاً للشروط التي يحدّدها المصرف، شرط ألاّ تتخلّص قيمة كل عملية دفع بدون لمس الحدّ الأقصى الذي يحدّده المصرف.
- في حال فقدان أو سرقة البطاقة، يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن كافة العمليات التي تمّت باستعمال بطاقته في ظلّ الحدّ الأقصى للمعاملات بدون لمس، إلى أن يبلغ المصرف فوراً بذلك. يتوجب على حامل البطاقة أن يتأكّد من حسن استخدام البطاقة، وعليه أن يبلغ المصرف مباشرة عند اكتشافه سرقة أو فقدان أو تزوير البطاقة وأو استخدام في قبل أي شخص غير مكوّن. في هذه الحالات، يتوجب إبلاغ وجهي إدارة مصرفه وحفظاً عن طريق إرسال تليغرام، لتيلكاس، رسالة الكترونية، مكالس، أو بموجب مکتوب مضمون مع إشعار بالاستلام، عن قيام حامل البطاقة عن طريق الغش والتّحليل كما هو مشار إليه أعلاه. سيظل حامل البطاقة مسؤولاً عن أي تكاليف ناجمة من استخدام البطاقة إلى حين استلام البطاقة استشاراً خطياً من حامل البطاقة في حال نشأ.
- في حال الاختلاف بين عملية دفع تمّت بواسطة البطاقة في ظلّ الحدّ الأقصى للمعاملات بدون لمس، يقرّ حامل البطاقة أنّ المصرف يتحمّل حقّ ردّ المبلغ موضع العملية المتنازع عليها، إلى أن يبلغ حامل البطاقة، في أي وقت يراه المصرف مناسباً.
- لا إيمان بحدود عمليات الدفع بدون لمس، إذا أطلب حامل البطاقة الحصول عليه، في حال لم يطلب حامل البطاقة أي إيصال، تستدلّ عمليات الدفع بدون لمس على كشف الحساب إضافة إلى دفع عمليات الدفع الأخرى التي تمّت بواسطة البطاقة.
- عن القيام بأي عملية دفع تتخلّص الحدّ الأقصى لعمليات الدفع بدون لمس، يتوجب على حامل البطاقة أن يوقع الإيصال أو يدخل رقم تعريفه الشخصي، وفقاً لما يظهر على شاشة جهة نقطة البيع.

عـ تحويل البطاقة (من منتج إلى آخر)

- في حال لحامل البطاقة الأساسي في أي وقت إشعار البنك خطياً بعزمه على تحويل بطاقته الحالية إلى بطاقة أخرى يقدمها البنك، يخضع طلب حامل البطاقة لموافقة البنك المسبقة بهذا الشأن، كما ويخضع لدفع أي رسوم مرتبطة ومتوجبة لغرض إجراء هذا التحويل والاتفاق على كافة الشروط والأحكام التي قد يطلبها البنك في دون أي اعتراض من قبل حامل البطاقة.
- إذا وافق البنك على طلب حامل البطاقة بتحويل بطاقته، يتم تحويل جميع الالتزامات و الرسوم والطلبات الأخرى الموجودة في حساب البطاقة القائمة والمتوجبة بمدة حامل البطاقة إلى حساب البطاقة الجديدة. قد التحويل المذكور أعلاه يشمل أيضاً "على سبيل المثال لن الحصر أي بطاقة إضافية مربوطة وأو مضمّلة على حساب صاحب البطاقة الأساسي والتي سيتم تحويلها إلى المنتج الجديد من دون أي اعتراض من قبل حامل البطاقة. ومن المفهوم أيضاً أنه إذا كان البنك قد وافق على هذا

التحويل، فإن برنامج المكافآت وأو المنافع الأخرى المكتسبة لصالح البطاقة القائمة بموجب برنامج ولّد العمله لا يمكن تحويله إلى برنامج مكافآت وأو أي برنامج آخر أو منفعة أخرى لصالح البطاقة المحوّل وبالتالي لا يمكن لحامل البطاقة المطالبة بتحويل أية منافع مكتسبة والمتشار إليها العلهه إلى البطاقة الجديدة بأي شكل كان وبأي طريقة كانت.

فـ الشروط المتعلقة بجمع دفاتق كالم مجانية

- عند التقدّم بطلب للحصول على بطاقة "لبناني" (البطاقة)، يتنازل حامل البطاقة، بصورة نهائيّة غير قابلة للرجوع، عن حقّه بالسريّة المصرفيّة تجاه شركتي الاتصالات (MIC1 و MIC2) لتزويد بنك عوده بالمعلومات المتعلقة برقم حساب موبيله، وذلك بهدف تسجيل دفاتق الكالم المجانيّة المكتسبة عن الدفع بواسطة البطاقة.
- يتنازل حامل البطاقة، بصورة نهائيّة غير قابلة للرجوع، عن حقّه بالسريّة المصرفيّة تجاه بنك عوده ش م ل فيما يتعلّق بتبادل معلومات الخاصة بأو ومعلومات حساباه مع شركتي الاتصالات (MIC1 و MIC2)، وذلك بهدف تسجيل دفاتق الكالم المجانيّة المكتسبة في حساباه، كالم توفرت.
- تكتسب دفاتق الكالم المجانيّة فقط عن طريق نقاط البيع أو الدفع عبر شبكة الانترنت، والتي تتم باستخدام البطاقة، إنّ سحب النقود من جهاز الصراف الآلي، والسحوبات النقديّة من المصرف، والدفع في الكازينو، ورسوم البطاقة، والفائدة والمصاريف الأخرى لا تتحوّل حامل البطاقة الحصول على دفاتق كالم.
- في حال ردّ تحويل حامل البطاقة دفع المبلغ ورسوم البطاقة من رصيد الأشهر الفائتة، وذلك قبل إرساب الرصيد إلى شركة الاتصالات (MIC1 أو MIC2) لإضافتها إلى حساب دفاتقه.
- إنّ الحدّ الأقصى للدفاتق المكتسبة نتيجة لاستعمال البطاقة، لا يمكن أن يتعدّى فاتورة الموبايل الشهرية لحامل البطاقة، إلا إذا قرّر المصرف، بمحض إرادته، أن يمنح حامل البطاقة (الأساسي أو الإيضافي) المبلغ النقدي من فاتورة الموبايل الشهرية، ويقدّم على فاتورة الشهر المقبل.
- يجوز للمصرف تحديد وتعديل معدل كسب الدفاتق أو أيّة مزايا أخرى مرتبطة بهذه البطاقة في أي وقت وبمحض إرادته، وبدون إشعار مسبق لحامل البطاقة.
- يحقّ لحامل البطاقة أن يستلّ رقم موبايل واحد فقط، ليكتسب دفاتق الكالم المجانيّة نتيجة لاستعمال بطاقته الأساسيّة والبطاقة الإيضائيّة، إذا رغب كل من حامل البطاقة الأساسي والحامل التائوي جمع دفاتق الكالم، يرتّب على أحد منهما أن يتقدّم بطلب بطاقة إضافية مختلفة.
- تحوّل الدفاتق المكتسبة إلى قيمة نقدية إجمالية تظهر على فاتورة الهاتف الخليوي الشهرية بشكل رصيد ثابت يضاف إلى قيمة الفاتورة الإجمالية وتشمل جميع أنواع المزايا المستحقة (دفاتق كالم مكتسبة كمكافآت ترويجية + دفاتق كالم مجانية مكتسبة من خلال الشراء على البطاقة، إلخ...) وذلك وفقاً للشروط والأحكام المحددة من قبل البنك. تظهر هذه المبالغ المضافة بالدولار الأمريكي كملغ واحد.
- تطبيق اكتساب الدفاتق المجانية**

يتم تطبيق اكتساب الدفاتق تلقائياً في حال تصنيف حامل البطاقة في حالة التّعز عن دفع مستحقات البطاقة وفقاً وفقاً لتقدير البنك المطبق. ويحدث ذلك عندما لا يلتزم حامل البطاقة بدفع المبلغ والالتزامات المستحقة بذمة العميل على حساب البطاقة إلى البنك.

ينجم عن تعليق اكتساب الدفاتق عدم القدرة على اكتساب أي دفاتق إلى أن يتم تصحيح حالة التّعز.

يحفظ البنك وفقاً لتقديره المطبق بحقه في مصادرة رصيد الدفاتق المكتسبة لحامل البطاقة في أي وقت، وفي حال عدم امتثال حامل البطاقة لأي من الأحكام والشروط أو في حال انتهاك أي من خدمات البنك من قبل حامل البطاقة بأي شكل مهما يكن.

يحفظ البنك بحقه في مصادرة رصيد الدفاتق المكتسبة بحامل البطاقة بأي من الحالات المبينة أدناه على سبيل المثال لا الحصر:

ارتكاب أي أعمال احتيالية من قبل حامل البطاقة.

في حال وفاة حامل البطاقة، سيتم إلغاء اكتساب الدفاتق وإلغاء البطاقة.

في حال قيام حامل البطاقة بإلغاء جميع حسابات البطاقة.

قـ الشروط المتعلقة ببرنامج الولاء "الاسترداد النقدي"

تعريف البرنامج

يقدم برنامج الولاء " الاسترداد النقدي" مكافآت يحددها البنك وفقاً لتقديره المطبق إلى عملاء البنك من حملة بطاقات لبناني على عمليات الشراء بالتجزئة التي يجرّونها باستخدام بطاقتهم الائتمانية وفقاً للشروط والأكام المحددة من قبل البنك.

التأهل

يمكن لكافة العملاء التسجيل للحصول على بطاقة لبناني والذين يستوفون متطلبات شروط وأكام البطاقة اختيار برنامج الولاء "الاسترداد النقدي" وفقاً للمعايير التالية:

- العملاء حاملو رقم هاتف خلوي مسبق الدفع من touch و Alfa سيتم إدراجهم تلقائياً في هذا البرنامج.
- العملاء حاملو رقم هاتف خلوي ثابت من touch و Alfa يتم إدراجهم تلقائياً في هذا البرنامج وفقاً لاختيارهم عند تقديم طلب البطاقة.

كسب نقاط "الاسترداد النقدي"

- عند استخدام البطاقة للإنفاق على عمليات الشراء من محلات البيع بالتجزئة، يكسب حاملو بطاقات لبناني نقاط "الاسترداد النقدي" على النحو المحدد للشراء في المتاجر المصليّة (داخل لبنان) أو الدولية (خارج لبنان) وذلك خلال دورة إصدار كشف البطاقة، قد يتم تحديد الحد الأقصى لنقاط الاسترداد النقدي التي يمكن اكتسابها مقابل عمليات الشراء على النحو الذي يحدده البنك
- قد يتم لاحق وفقاً لتقديره المطلق والتي يتم تحديثها على الموقع الإلكتروني للبنك.
- يحفظ البنك بأي تغيير يحدّد على اكتساب وأو الحد الأقصى لكسب النقاط في أي وقت وبدون إشعار مسبق. سيقوم حامل البطاقة بإخطار حامل النقاطات عن أي تغيير في معدل اكتساب النقاط عن طريق وسائل الاتصال التي يحددها البنك وسوف يتم نشرها على الموقع الإلكتروني للبنك ولا يحقّ لحامل البطاقة الاعتراض بأي شكل كان على هذه التغييرات والتعديلات المذكورة أعلاه وتعتبر بالتالي مُلزّمة بشكل فاعط على حامل البطاقة
- أنشطة الزائدة عن النشاط العادية. يجوز للبنك من وقت لآخر ووفقاً لاستنسابه طرح عروض ترويجية لمنح نقاط استرداد نقدي إضافية، تكون تلك العروض الترويجية خاصة بالأحكام وشروط كل حملة ترويجية يحددها البنك والتي سيتم الإعلان عنها في وقت طرح مثل تلك العروض.
- يجوز اكتساب النقاط الإيضائية خلال الحملات الترويجية التي يطلّغها حامل وفقاً للأحكام والشروط المنشورة والمحددة من قبل البنك والتي تتراكم مع تلك الحملات الترويجية.
- في حال قيام حامل البطاقة بعكس قيد (الاسترجاع قيمة) المعاملات السابقة التي تم الاستفادة من نقاط "الاسترداد النقدي" عليها وفقاً للشروط والأحكام المحددة من قبل البنك، سيتم خصم قيمة النقاط المكتسبة من رصيد نقاط "الاسترداد النقدي" خلال دورة الحملة البطاقة التي تم من خلالها قيد القيد. في حال كان رصيد النقاط صفراً لم يتم اكتساب أي نقاط خلال دورة كشف البطاقة)، سيتم قيد قيمة الاسترداد النقدي على حساب البطاقة، وبالتالي لا تعتبر المعاملات التي تم استردادها وأو أعادتها وأو لم يتم استكمالها بنجاح كمعاملات مؤهلة للدخول في هذه الحملة الترويجية وفقاً للأحكام والشروط المحددة من قبل البنك.

استرداد النقاط

سوف يتم استرداد رصيد نقاط "الاسترداد النقدي" تلقائياً في كل دورة إصدار كشف البطاقة. وسوف تظهر عملية الاسترداد التلقائية لعملية دائنة على حساب البطاقة الرئيسي وبشكل دائم الرصيد جميع المكتسبة خلال كل الدورة من قبل البطاقات الإيضائية والبطاقات الأساسية. وبالتالي يقر حامل البطاقة منذ الآن على صحة الفيوذ التي يبرها البنك في أي وقت كان.

لاستفادة من الاسترداد النقدي الشهري، يجب أن تكون البطاقة وحسابها مربوط مشغليين/مفعليين يوم إصدار دورة كشف الحساب. الطاقات الأساسية المفعلة لا تستفيد بأي شكل كان من الاسترداد النقدي التلقائي وبالتالي لا يمكن لحامل البطاقة المطالبة بالاسترداد التلقائي وفقاً للأكام والشروط المبينة.

- بمّ جسم أو إقصان قيمة الاسترداد النقدي على حساب البطاقة وفقاً للنسبة المطبقة حينها من قيمة عملية الشراء المعكوسة وفقاً "لنظم العملية (داخل أو خارج لبنان).

تطبيق النقاط

- يتم تطبيق النقاط تلقائياً في حال تصنيف حامل البطاقة في حالة التّعز عن دفع مستحقات البطاقة وذلك وفقاً لتقدير البنك المطبق. ويحدث ذلك عندما لا يلتزم حامل البطاقة بدفع المبلغ والالتزامات المستحقة بذمة العميل على حساب البطاقة إلى البنك.

ينجم عن تعليق النقاط عدم القدرة على اكتساب النقاط أيضاً إلى أن يتم تصحيح حالة التّعز

يحفظ البنك وفقاً لتقديره المطلق بحقه في مصادرة رصيد نقاط الاسترداد النقدي بحامل البطاقة في أي وقت، وفي حال عدم امتثال حامل البطاقة لأي من الأحكام والشروط أو في حال انتهاك أي من خدمات البنك من قبل حامل البطاقة بأي شكل مهما يكن.

يحفظ البنك بحقه في مصادرة رصيد الاسترداد النقدي بحامل البطاقة بأي من الحالات المبينة ادناه على سبيل المثال لا الحصر:

ارتكاب أي أعمال احتيالية من قبل حامل البطاقة.

في حال وفاة حامل البطاقة، سيتم إلغاء الاسترداد النقدي وإلغاء البطاقة.

في حال قيام حامل البطاقة بإلغاء جميع حسابات البطاقة.

المعاملات المستبعدة من كسب نقاط الاسترداد النقدي

- تشمل العمليات على المؤقّلة لكسب نقاط الاسترداد النقدي، دون الحصر، ما يلي:
- السلف النقديّة وعمليات السحب النقدي من جهاز الصراف الآلي أو المصرف
- عمليات الشراء في الكازينو.
- تحويل الرصيد.
- الرسوم والتكاليف المدفوعة على حساب البطاقة بما في ذلك رسوم السداد المتأخّر، رسوم الفائدة (رسم التحويل)، رسوم البطاقة السنوية، وجميع المصاريف الأخرى.
- المعاملات التي يتم إرجاؤها على البطاقة عن طريق: الخدمات المصرفية عبر الانترنت (Audi Online) والهاتف الخليوي (Amdible) وأجهزة الإيداع النقدي (ITM).
- العمليات التي يتم تحويلها إلى برامج الأقساط الشهرية بنسبة فائدة صفر بالمئة سوف لن تكتسب نقاط "الاسترداد النقدي".

رـ الاحكام العامة لبرامج الولاء (برنامج الاسترداد النقدي واكبي لبناني)

في حال لحامل البطاقة الأساسي في أي وقت إشعاره بموجب هذه الشروط والأحكام هي للاستخدام الشخصي دون غير وذلك من أجل لإجراء عمليات الشراء، في حالة استخدام البطاقة في العمليات التجارية لن يكون صاحب البطاقة مؤهلاً لكسب نقاط استرداد أو دفاتق كالم مجانية عن دفع العمليات وفقاً للشروط والأكام المحددة من قبل البنك. يحتفظ البنك بحق اعتباره هذه العمليات تجارية حسب تقديره المطلق ويكون قرار البنك بهذا الخصوص نهائياً وملزماً.

- يحفظ البنك بحقه في أي وقت ودون إخطار مسبق تغيير هذه الشروط والأكام وشروط التأهل وأو تعليق أو إنهاء برنامج الاسترداد النقدي و/ أو برنامج اكي لبناني. وقد يتم الإعلان عن أي تغيير أو تعليق على هذه البرامج عن طريق وسائل الاتصال التي يحددها البنك، ومع ذلك لن يكون البنك مسؤولاً في حال لم يستلم حامل البطاقة هذا الإخطار.